

صنطاه في المهد سحر بالميم والبا المعتمده وكذا وحيد يحظ ان التعريف تسليم  
المصنف ونه صحيح مثل خرب الخا المحجه ونسبها لنا ومعناه سقطت وضعت  
قال صاحب مطالع الاثار هو في مسلم انما يجمع الرواه الا ان ابي يعقوب رواه بالميم  
والمراد بالخطايا الصغار كما في الحد يثا الصحيح ما تم نقش الكبار وقوله **سنة**  
المهذب في يمين هو كبر الشا قال اصل اللغه يقال ستر وانفتر واستشر وهو ستر  
من الشتر وهو طرف الاوت وقيل الامتداده قوله صلى الله عليه وسلم اسرع الوفا اي  
اكله وقوله فيصير سحوطا هو من فتح السين وضمها فبا لفتح اسم لما يستعطفه وبالضم  
اسم لسعل والغزوة بفتح العين وضمها فالغزاة بمعنى يستعملان في الفعل والغزوف  
وقيل بالضم للغزوف وبالفتح للفعل وقيل بالضم للغزوف اذا كان مل الكفت والفتح  
لغزوف مطلقا وقيل عذبة ذلك وحسن الضم في قوله ياخذ عذبه وقوله عزقات  
بحوز منه لغات فتح الغزاة والبا وضمها وضم الخين مع اسكان الكا وفتحها وقوله  
قال الامام ابو حنيفة هو بفتح الهجر وهو الذي يكن البادية وقوله **سنة** لانه عضو باطن  
فيه احتزان من الظاهر وقوله **دونه** حبل احتزان من الثقب في حبل الطهارة  
وقوله معناه احتزان من نجاسة الماء والساعلم المسله **الرابع** في الاحكام  
فالمحصنة والاستنطاق سنن قال اصحابنا كمال المحصنة ان يجعل الماني  
فيه يدبيرة فيه ثم يحجها قالها ان يجعل الماني فيه ولا يشترط الحج وهل يشترط  
بالادارة فيه وجها فانها لا يشترط هنا فحذرها قاله الاصحاب وانما تفصيله  
وقال الما ورد في المحصنة ادخال الما مقدم الغم والمبالغة فيها اذ انته في جميع  
الغم قال والاستنطاق ادخال الما مقدم الالف والمبالغة فيه ايجاله خيومه  
قال والمبالغة منه نابعة عليهما وقال المحال في المجموع المشروح فيها اصيل الما الي  
الغم والالف قال والمبالغة فيها منه قال انما نفعي المبالغة في المحصنة ان  
ياخذ الما شفقه يدبيرة في نه ثم يحجها وفي الاستنطاق ان ياخذ الما بافقه  
ويحجها بنفسه ثم يشتر ولا يبين علي ذلك وقال صاحب العروة تمام المحصنة

ان ياخذ في الغم ويحركه ثم يحجها وتام الاستنطاق ان ياخذ الما بشفقه ويبلغ  
حياشيه ولا يجاوز ذلك فيصير سحوطا وقال المولى المحصنة ادخال الماني الغم  
والاستنطاق ادخاله الماني قال والمبالغة فيها منه المبالغة في المحصنة ان  
يدخل الما الغم ويدبره على جميع جوانب فيه ويوصله طرف حلقته ويحجها على اسانه  
وانما ثم يحجها بفعال ذلك ثلثا وسنة الاستنطاق يجعل الما في افقه وياخذ  
بالنقر حتى يصل الجياشيم ثم يدخل اصابعه فيزبل ما في افقه من اذي ثم يستتر  
كما يفعل الممتخط يفعل ذلك ثلاثا وقال الفتا حني ابو الطيب في تعلقه في استدلاله  
عمل ان المحصنة ستر فان قيل المحصنة والاستنطاق ان يجعل الماني منه  
ثم يحجها وان يحجها بنفسه في افقه ويرده قلنا ليس كما ذكرتم ثم المحصنة  
ايضا الما الما من الغم والاستنطاق ان ملاه ما ثم يحجها اوله ولم يدبره  
في نه ان محصنة هذا الكلام الفاضي وفيه وفيما ذكرناه قبله من كلام الاصحاب  
المنزح بان اول المحصنة جعل الما في الغم والادارة ليست بشرط لاصل المحصنة  
بل هي مبالغة وحالها المحال في التجريد الجماعه فقال قال الشافعي في المحصنة  
ان ياخذ الما في نه ويدبره ثم يحجها فان يدبره فليس بمحصنة وقد اقبله صاحب  
البيان عن الشيخ ابي حامد وهو منج في اشتراط الادارة والمهور الذي عليه  
المهور وانما ليست بشرط كما سبق **فصل** في المبالغة في المحصنة والاستنطاق  
سنة وبالاختلاف وانما قول الشيخ ابي حامد وصاحبه القا حني ابي الطيب  
في تعلقه في المبالغة في الاستنطاق سنة فليس بها انها ليست سنة في المحصنة  
لا يهذرا في صفة المحصنة استحباب المبالغة فيها قال اصحابنا المبالغة  
المحصنة ان يبلغ الما أقصى الحلق ويدبره فيه وفي الاستنطاق ان يوصله  
الجياشيم فان كان ضا يما كره ان يالغ فيها وقال الماوردي بان لغ اصابع في  
المحصنة ولا يالغ في الاستنطاق لقوله صلى الله عليه وسلم ايا لغ في  
الاستنطاق الا ان تكون صاحبا ولاه يكره اذا الما في المحصنة بالما في حلقته

اصحابنا في الاستنطاق  
قالوا في الاستنطاق  
قالوا في الاستنطاق